

-

2013 - 1434

:

2001

:

/

-




2013 - 1434



:  
**20912037 :**

. :

2013 2013/6/8

 :  
 :  
 :

.

.

.

(1

(2

(3

-

2013 - 1434

## الإهداء

إلى من افتقدها في مواجهة الصعاب، ولم تمهلها الدنيا لأرتوي من حنانها  
.....إلى أُمي.

إلى من تتسابق الكلمات لتخرج معبرة عن مكنون ذاتها، إلى من علمني

وعاش الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه  
.....إلى أبي .

إلى إخوتي وأخواتي .... إلى أستاذي المحامي سهيل عاشور

إلى جميع زملائي في المجموعة الدولية للمحاماة


إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة ...أساتذتي الأفاضل

إلى كل من ساندني وأثار دربي

...شكرا لكم

:

:

A handwritten signature in blue ink, consisting of a long horizontal line with a loop and a vertical stroke.

:

2013/6/8 :

أقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الدكتور الفاضل محمد موسى خلف على هذه الرسالة الذي كان لي خير داعم، وكانت لإرشاداته الأثر القيم في خروج هذه الرسالة لما هي عليه، كما وأتقدم بجزيل الشكر إلى كل من ساعدني بالإرشادات والمعلومات القيمة، وكذلك إلى لجنة المناقشة الدكتور طارق كميل والدكتور أنور أبوعيشة على منحي شرف مناقشتي لهذه الرسالة واثرائها بأرائهم وأفكارهم القيمة.

الباحثة

:

..... :

.....

..... :

.....

.....Abstract

1.....

5.....

5.....

5..... :

6..... :

6..... :

6..... :

8..... :

11..... :

11..... :

12..... :

12..... :

13..... :

14..... :

14..... :

16 .....	:
16 .....	:
18 .....	:
21 .....	:
21 .....	:
21 .....	:
22 .....	:
25 .....	:
25 .....	:
26 .....	:
27 .....	:
28 .....	:
29 .....	:
29 .....	:
30 .....	:
31 .....	:
31 .....	:
31 .....	:
32 .....	:
32 .....	:
33 .....	:
34 .....	:



39 .....	:
42 .....	:
43 .....	:
44 .....	:
46 .....	:
47 .....	:
48 .....(                    )	:
49 .....(                    )	:
53 ... "                         "	:
58 .....	:
58 .....	:
61 .....	:
62 .....	:
62 .....	:
63 .....	:
64 .....	:
64 .....	:
68 .....(                    ).	:
	:
71 .....	:
77 .....	:
78 .....	:

93 .....	:
95 .....	:
98 .....	:
98 .....	:
99 .....	:
102.....	:
104.....	:
.	:
105.....	:
110.....	:
118.....	:
121.....	:



.

# **Arbitration as away to settle international construction contracts (I. C. C.) comparative study**

**by: Amani Abu Arquob**

**supervisor : Dr. Mohammad Khalaf**

## **Abstract**

I. C. C. is considered the most type of contracts in economic development in which usually the cause of many legal conflicts, due to the fact that each party of the contract relies uses a different legal systems as a reference. The owner of a project which may be a government, any legal representation of the government or private citizen and the contractor who is usually a foreign investor who is referred as the foreign party of the contract.

Going through arbitration in I. C. C. in Palestine and neighboring countries is rather a new venue, coupled with the lack of studies and expertise in this field made it possible to hard a lot of complications during the process of arbitration. Part of these problems we discovered the lack of legislation which controls these types of contracts. Also the bureaucratic administration and the limitations put by the national party in choosing the executive foreign party for such contracts and the legal system for the I. C. C. and the various problems that arise as a result of the multiple parties. These type of contracts need specialized experts in the various fields (economy, finance and legal). The legal system to usually unable to settle such conflicts as it lacks the expertise in the four mentioned fields.

We divided the study in two chapters through comparative analytical systems in which we looked at the special aspects which gives arbitration in the I. C. C. a specialty that may not be in the other types of contracts. Also we looked at special terms and conditions which is usually put in by the professional International commercial Association such as FEDEC which are the arbitration related to it in Palestine and compared it to Jordan and Egypt.

In the second chapter we studied methods of arbitration in conflicts resolution of I. C. C. in two parts. First we looked at the arbitration agreement in I. C. C. through two parts. And the second was means of conflict resolution in I. C. C.

Arbitration is an ideal way to settle conflicts in such contracts (I. C. C.) which should by no means contracts with the basic legal system. For arbitration to be available a fair way to settle conflicts we recommend that legal legislation must be passed rather urgently and prepare these contracts in a form by legal experts with cooperation with economic consultants, national party must be set free limits and bureaucratic procedures in choosing the foreign party. Also we recommend that a national centre be set up the administration such

contracts We need to specify in details the rights and obligations in each party. we need to be extra careful when referring to the rules and regulations set be FEDAC as it is not a neutral party. Also extra care should be taken when using consultants engineers in the I. C. C. We encourage investors to use the arbitration to settle conflicts related to I. C. C. Finally we need to use legal experts as well as professional experts when setting up Arbitration commission.

\_\_\_\_\_ :

:

(1

(2

(3

(4

ان أهمية هذه الدراسة تكمن في الاتي :

-

-



-

-

-

:

:



---

:

.

.

:

.

:

.

:

. :

—:

. :  
. :  
. :  
. :  
. :  
. :

: .

. :

1 .

" " "

---

<sup>1</sup> أحمد مطاوع- التحكيم في العقود الدولية للإنشاءات- دار النهضة العربية- بدون طبعة- 2007- ص64

1.

:

\_\_\_\_\_

2

3

\_\_\_\_\_

4

\_\_\_\_\_

5

\_\_\_\_\_

- 
- <sup>1</sup> د. محمد يوسف علوان- الاتجاهات الحديثة في العقود الاقتصادية- مجلة نقابة المحامين الأردنية- العدد الحادي عشر والثاني عشر- السنة الرابعة والعشرون- 1976- 1696 وما بعدها.
- <sup>2</sup> د. محسن شفيق- تسوية المنازعات الناشئة عن عقود التشييد والمنشآت الصناعية- محاضرة أقيمت بمركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي- نوفمبر 1990- ص4-5.
- <sup>3</sup> د. أحمد حسان الغندور- التحكيم في العقود الدولية للإنشاء- رسالة دكتوراة- كلية الحقوق- جامعة القاهرة- 1998\_ ص 67.
- <sup>4</sup> د. محمد يوسف علوان- المرجع السابق- ص1702-1705
- <sup>5</sup> د. أحمد حسان الغندور- المرجع السابق- ص67، ود. أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص69.

” :

2 «

:

:

3

:

---

<sup>1</sup> د.مصطفى عبد المحسن الحيشي- التوازن المالي في عقود الإنشاءات الدولية- القاهرة- 2002- بدون دار نشر- ص29  
<sup>2</sup> أحمد مطاوع - المرجع السابق - ص70.  
<sup>3</sup> د. عامر البطاينة- دور القاضي في التحكيم التجاري الدولي- دار الثقافة للنشر والتوزيع -عمان- 2009 -ص20 وما بعدها.

. :

” ”

1

2

. :

3

(12)

(6)

41966

(6)

<sup>1</sup> د. هشام علي صادق- القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الدولية- منشأة معارف الاسكندرية- سنة 1995- ص58-59، د. أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص72-73.

<sup>2</sup> د. أحمد القشري- الاتجاهات الحديثة في تعيين القانون الذي يحكم العقود الدولية- المجلة المصرية للقانون الدولي- المجلد 21 لسنة 1965- ص63

<sup>3</sup> د. فوزي سامي- التحكيم التجاري الدولي- دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - 2010- ص100- ص102.

<sup>4</sup> د. محمود مختار بربري- التحكيم التجاري الدولي - دار النهضة العربية - القاهرة - ط3 - 2007- ص33، د. أحمد مطاوع- مرجع سابق- ص72

<sup>1</sup> تعرف المادة الأولى من القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي الذي وضعته الأمم المتحدة في هامش خاص المقصود بالتجارية الآتي: ينبغي تفسير مصطلح "التجارية" تفسيراً واسعاً ليستوعب المسائل الناشئة عن كل علاقة ذات طابع تجاري تعاقدي أو غير تعاقدي. وتشمل العلاقات ذات الطبيعة التجارية دون أن تقتصر على ذلك المعاملات الآتية: كل معاملة تجارة تتعلق بتوريد أو تبادل البضائع أو الخدمات، اتفاق التوزيع، التمثيل التجاري، التحصيل (أو شراء الديون) اعتماد التأخير، تشييد المصانع والخدمات الاستشارية، الأعمال الهندسية، التراخيص، الاستثمارات، التمويل، المعاملات المصرفية، التأمين، اتفاقيات الاستغلال والامتيازات، المشروعات المشتركة، وأشكال التعاون الصناعي والتجاري الأخرى: نقل البضائع والمسافرين جواً وبحراً أو بالسكك الحديدية أو الطرق.

<sup>2</sup> أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص74

<sup>3</sup> أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص74



( )

1

---

<sup>1</sup> د. محمود سمير الشرفاوي- العقود التجارية الدولية- دراسة خاصة لعقد البيع الدولي للبضائع- دار النهضة العربية- 1992- ص17

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

1

:

:

### (Design Then Bid)

2

:

:

:

:

:

---

<sup>1</sup> د. محمود الشرقاوي- المرجع السابق- ص19  
<sup>2</sup> د. أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص85

1 .

: :

2 .

: :

3 .

4 .

5 .

:

:

:

:

:

---

<sup>1</sup> د. محمود الشرقاوي- مرجع سابق- ص20  
<sup>2</sup> د. أحمد مطاوع- مرجع سابق- ص87  
<sup>3</sup> د. أحمد حسان الغندور- المرجع السابق- ص88  
<sup>4</sup> د. محمود الشرقاوي- مرجع سابق - ص9-10  
<sup>5</sup> د. أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص89

1985  
( )  
1994 2000 (3)

1958

---

<sup>1</sup> د. عبدالمنعم فرج الصدة- نظرية العقد في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي- ج1- دار النهضة العربية- 1990- ص128- ص140  
<sup>2</sup> د. عبدالمنعم فرج الصدة - المرجع السابق- ص140  
<sup>3</sup> د. محسن شفيق- المرجع السابق- ص4

(2)

"

1 "

2

3

4

(1

(2

(3

5

<sup>1</sup> د. أحمد حسان مطاوع- التحكيم في العقود الدولية للإنشاءات- المرجع السابق- ص98-99

<sup>2</sup> د. محمد لبيب شنب- شرح أحكام عقد المقاوله \_ دار النهضة العربية \_ 1962 - ص52

<sup>3</sup> د. محمد لبيب شنب- المرجع السابق- ص52

<sup>4</sup> المادة (8/2) من القانون التجاري المصري رقم ( 17 ) لعام 1999، والتي نصت على أنه: "يعتبر بحسب القانون عملا تجاريا، جميع

المقاولات المتعلقة بإنشاء مبان، متى كان المقاول متعهدا بتوريد الادوات والاشياء اللازمة لذلك."

<sup>5</sup> د. سلمان الطماوي- الأسس العامة في العقود الإدارية- دراسة مقارنة- دار الفكر العربي- 1991- ص59.

- :  
- :

1 .

(5) (13)

:

:

:

:

---

<sup>1</sup> أحمد حسان الغندور- المرجع السابق- ص103

"

"1 .

:

(1

(2

(3

2 .

"

" 3 .

:

:\_\_\_\_\_

:\_\_\_\_\_

4 .

5

<sup>1</sup> قانون صدر في عهد السلطة الوطنية وأصبح موضع التنفيذ في مطلع عام 2000م وهو يشمل على 24 مادة، وقد ألغى هذا القانون نظام الاشتراطات العامة للعطاءات وتوريد الأصناف لسنة 1953م في قطاع غزة ونظام الأشغال العامة لسنة 1940 في الضفة الغربية كما وألغى جميع اللوائح التي تتعارض مع أحكامه ومن محاسنه أنه وحد بين شقي الوطن، الضفة الغربية وغزة.

<sup>2</sup> د. محمد أبو عمارة- مقالة منشورة في مجلة القانون والقضاء- ديوان الفقه والتشريع- عدد(12)- يونيو 2003- ص50-51

<sup>3</sup> د. سلمان الطماوي- المرجع السابق- ص126 وما بعدها.

<sup>4</sup> د. أحمد الغندور- المرجع السابق- ص107

<sup>5</sup> د. محمد يوسف علوان- المرجع السابق- ص1707

" الوكالة عقد

(833)

(797)

يلتزم بمقتضاه الوكيل بأن يقوم بعمل قانوني لحساب الموكل."

"

"

: (699)

"

"

<sup>1</sup> د. محمد يوسف علوان- المرجع السابق- ص1704-1705  
<sup>2</sup> هاشم علي الشهوان- المسؤولية المدنية للمهندس الاستشاري في عقود الإنشاءات- دار الثقافة\_ عمان- 2009\_ ص44، نقلاً عن د. محمد سعد خليفة- عقد الاستشارة الهندسية- دار النهضة العربية- القاهرة- 2004-ص30



:"  
" (428)  
" : (465)  
" : (418)  
:"

1.

:"  
" المقابلة (737 )  
عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يصنع شيئاً أو أن يؤدي عملاً لقاء بدل يتعهد به المتعاقد الآخر " (646)  
:"  
" (78).

---

<sup>1</sup> هاشم الشهوان- المرجع السابق- ص48-49

1.

:

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

1977

2.

---

<sup>1</sup> د. أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص114-115  
<sup>2</sup> د. أحمد مطاوع- المرجع السابق- ص114-115

1

---

<sup>1</sup> د.مصطفى محمد الجمال و د.عكاشة محمد عبد العال – التحكيم في العلاقات الخاصة الدولية والداخلية – ج 1 – الطبعة الأولى 1998 - ص 4- نقلا عن DUNSHEDE ABRANCHES- التحكيم والعقود المتعلقة بالأعمال العملية والتكنولوجية والبحثية، واستخدام المخترعات والدراسة الفنية – تقرير مقدم إلى المؤتمر الدولي الرابع – موسكو، 3-6 أكتوبر 1972، مجلة التحكيم 1972- بند 17 ص 284.

) : :

.<sup>1</sup> ( ) ( ) ( )

" :

( ) .<sup>3</sup> "2

4

: :

5" "

"

6 .

" : (1) 2000 (3)

"

<sup>1</sup> فيروز أبادي - القاموس المحيط - المجلد الرابع - دار الفكر - بيروت - 1389 هـ - 1978، ص 98 و ابن منظور- لسان العرب \_ دار المعارف - 190 ص 952.

<sup>2</sup> القرآن الكريم - سورة النساء - الآية 65.

<sup>3</sup> د.إسماعيل الاسطل - التحكيم في الشريعة الإسلامية - دار النهضة العربية \_ القاهرة \_ بدون سنة طبع - ص14.

<sup>4</sup> المنجد - في اللغة \_ دار المشرق \_ بيروت \_ الطبعة السابعة والعشرون \_ باب الحاء \_ 1980 - ص 146.

<sup>5</sup> محمود مختار بربري - التحكيم التجاري الدولي - دار النهضة العربية \_ القاهرة \_ ط3 - 2007.

<sup>6</sup> د.احمد أبو الوفا - التحكيم الاختياري والإجباري - منشأة المعارف بالإسكندرية \_ الطبعة الرابعة - 2002-ص5.

• :

1

2

3

4

5

---

<sup>1</sup> د. مصطفى محمد الجمال و د. عكاشة محمد عبد العال – المرجع السابق – ص 24.  
<sup>2</sup> د. محمود مختار بربري – المرجع السابق – ص 20.  
<sup>3</sup> د. احمد حسان مطاوع – المرجع السابق – ص 24- 25.  
<sup>4</sup> د. احمد ابو الوفا – المرجع السابق – ص 21 و د. احمد مطاوع – ص 25 و د. محمود بربري – ص 21.  
<sup>5</sup> د. احمد حسان مطاوع – المرجع السابق – ص 25.

1

2

( 3/1 )

"

( )

3"

---

<sup>1</sup> د. احمد أبو الوفا - المرجع السابق - ص 29- و د.مصطفى الجمال و د.عكاشة محمد عبد العال - المرجع السابق - ص26.  
<sup>2</sup> د.مصطفى الجمال و د.عكاشة عبد العال - مرجع سابق - ص26 القانون النموذجي للجنة العامة للأمم المتحدة، وقد صدر بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 2002/11/19 برقم 53/35، وقد أعدته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري UNICITRAI - و احمد حداد - دعوة لتفضيل مؤسسة المصالحة - مجلة التحكيم العربي - العدد الرابع ص 113 وما بعدها.  
<sup>3</sup> د.مختار بربري - المرجع السابق - ص19.

( )

(<sup>1</sup>)  
"

1937 27

2"

---

<sup>1</sup> د. مصطفى الجمال وعكاشة احمد عبد العال - المرجع السابق - ص 38- و إبراهيم احمد ابراهيم - التحكيم الدولي الخاص - 1986 - ص 30.  
<sup>2</sup> د. مصطفى الجمال وعكاشة احمد عبد العال - المرجع السابق - نقلا عن جان وويبر - المرجع السابق - الطبعة الرابعة ص 409-490.

1

2

3

4

5

- 
- <sup>1</sup> ابو زيد رضوان –الاسس العامة للتحكيم التجاري الدولي – دار الفكر العربي 1981- ص25 وما بعدها بند 15.
- <sup>2</sup> د. فتحي والي \_ الوسيط في قانون القضاء المدني \_ دار النهضة العربية \_ ط2 \_ 1981 – ص 54، ص55
- <sup>3</sup> د.مصطفى الجمال و عكاشة عبد العال المرجع السابق – ص41 و أبو زيد رضوان – المرجع السابق – بند 16- ص 27 و د.احمد أبو الوفا – التحكيم الاختياري والإجباري – المرجع السابق – ص 17.
- <sup>4</sup> د.إبراهيم احمد ابراهيم – التحكيم الدولي الخاص – الطبعة الثانية – دار النهضة العربية 2000 – ص 32 و ابو زيد رضوان – المرجع السابق – ص 35 وما بعدها.
- <sup>5</sup> ابو زيد رضوان – المرجع السابق – ص30، و د.عز الدين عبد الله – تنازع القوانين في مسائل التحكيم التجاري الدولي في مواد القانون الخاص – ص20 و د.محسن شفيق – التحكيم التجاري الدولي مرجع السابق – ص10 و د.سامية راشد – التحكيم في العلاقات الدولية الخاصة – الكتاب الاول \_ اتفاق التحكيم \_ دار النهضة العربية \_ 1984- فقرة 21 ص 7.



1

2

3

4

5

:

:

---

<sup>1</sup> د. محسن شفيق - التحكيم التجاري الدولي \_ مرجع السابق - ص 73.

<sup>2</sup> د. بسامية راشد - المرجع السابق \_ ص 70.

<sup>3</sup> د. إبراهيم احمد إبراهيم - المرجع السابق - ص 35.

<sup>4</sup> د. احمد أبو الوفا - عقد التحكيم وأجراءاته - الطبعة الثانية \_ منشأة الاسكندرية \_ 1974 . ص 299.

<sup>5</sup> نقلا عن د. إبراهيم احمد إبراهيم - المراجع السابق - ص 37، 38.

:

:

:

:

)

.(

.<sup>1</sup>

:

(1

(2

(3

:

(

(

(

---

<sup>1</sup> ناصر ناجي محمد جمعان - شرط التحكيم في العقود التجارية "دراسة مقارنة" - الطبعة 1 - المكتب الجامعي الحديث \_ 2008 \_ ص32.

- 1 .
- 2 .
- 3 .
- 4 .
- 5 .
- 6 .
- 7 .
- 8 .
- 
- <sup>1</sup> د. اشرف عبد العليم الرفاعي – اتفاق التحكيم والمشكلات العملية والقانونية في العلاقات الخاصة الدولية – دار الفكر الجامعي – الاسكندرية ط1- 2003- ص13.
- <sup>2</sup> د. احمد ابو الوفا – التحكيم الاختياري والاجباري – مرجع سابق – ص16.
- <sup>3</sup> د. علي عوض حسن – التحكيم الاختياري والاجباري في المنازعات المدنية و التجارية – دار الفكر الجامعي – الاسكندرية – 2004 – ص20.
- <sup>4</sup> ناصر ناجي محمد جمعان – مرجع سابق – ص31.
- <sup>5</sup> المادة 106 و 107 من قانون الهيئات والمؤسسات والشركات العامة البيئي رقم (35) لسنة 1991 والمعدل بالقانون رقم 17 لسنة 1997.
- <sup>6</sup> المواد (131 – 143) من قانون العمل البيئي رقم 5 لسنة 1995 والمعدل بالقانون رقم (25) لسنة 1997.
- <sup>7</sup> د. مصطفى عكاشة – مرجع سابق – ص 50
- <sup>8</sup> د. ابو زيد رضوان – مرجع سابق – ص. 21 و22.

1

2

4

3

---

<sup>1</sup> ناصر جمعان - المرجع السابق - ص33.  
<sup>2</sup> د.فارس محمد عمران - قوانين ونظم التحكم بالدول العربية والخليجية و دول اخرى - المركز القومي للاصدارات القانونية - بدون ذكر مكان الإصدار\_ الطبعة 11- 2010 - ص 218.  
<sup>3</sup> ابراهيم احمد ابراهيم - المرجع السابق - ص 40.  
<sup>4</sup> د.فارس محمد عمران - مرجع سابق - ص 220.

:



:

.

.

.

:

.

:

:

.

:

· :

'

:

·

:

:

·

·

:

'

( )

·

'

·

'

·

( )

:

·

:

·

:

·

:

:

1

:

:

.

:

2

la societate Jordan " 1959/6/16 " " investment limited Israel  
la societate investment " " " export  
souvylznef " " "

<sup>1</sup> د. عرض الله شبيبه الحمد – النظام القانوني لعقود انشاء المنشآت الصناعية بين الدول والشركات الاجنبية الخاصة ( مع دراسة تطبيقية على العقود المصرية ) رسالة دكتوراه – كلية الحقوق – جامعة اسبوط 1992 - ص 126-128.  
<sup>2</sup> د. عرض الله شبيبه الحمد – المرجع السابق – ص 170.

" 1

2

3

4

5

6

<sup>1</sup> نقلا عن د. احمد حسان الغندور - المرجع السابق - ص140.

<sup>2</sup> د. احمد مطاوع - المرجع السابق - ص140.

<sup>3</sup> د. احمد حسان الغندور - المرجع السابق - ص141.

<sup>4</sup> د. جميل الشرفاوي - محاضرات في العقود الدولية - دار النهضة العربية \_ 1997/1996 م \_ ص30.

<sup>5</sup> د. عوض الله شبيبة الحمد - المرجع السابق - ص 180.

<sup>6</sup> عرف العقد الصادر عن الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين المعروف باسم ( فيدك ) في الطبعة الرابعة والصادرة سنة 1987



— :

1

":

"

2

3

( ) .

1999 (6)

, 2000

4

(9)

,1982

<sup>1</sup> د. احمد مطاوع\_ المرجع السابق\_ ص 246

<sup>2</sup> د. احمد حسان الغندور - المرجع السابق - ص 145.

<sup>3</sup> د. أحمد مطاوع - المرجع السابق - ص 140 .

<sup>4</sup> نص المادة(6) من قانون الأشغال الحكومية لعام 1999 على ما يلي:" تشكل بمقتضى هذا القانون لجان العطاءات التالية: لجان العطاءات المركزية لجنة عطاءات الدائرة .

1

,1994

1994

,1994

2

3

4

(6)

.1996

<sup>1</sup> د. محمد ابو عمارة- مقالة بعنوان تنظيم عقد الاشغال العامة في فلسطين بين العقد الاداري والفيديك- منشور في مجلة القانون والقضاء- العدد الثاني عشر- 2003- ص40 وما بعدها.

<sup>2</sup> د. محمد ابو عمارة- المرجع السابق-ص46  
<sup>3</sup> عقد الفيديك هو عقد بريطاني الاصل وضعه وطوره الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين, يلقي تطبيقا واسعا في اوربا, ويشترط تطبيقه الكثير من المنظمات العالمية بمناسبة شرائها وتمويلها لمشروعات الاشغال العامة الدولية وان العقد متطور الاحكام ويتابع نشاط المقاولات وما يستجد من سلوك وعادات تيرر المصلحة الاخذ بها لذا نجد فيه اكثر من طبيعة والطبعة الاحدث هي الاشمل.  
<sup>4</sup> من المؤسسات الفلسطينية التي تطبق احكام الفيديك المجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والاعمار(بكدار).

1

:

2

:

-

-

-

:

:

-

3

:

-

4

:

-

5

:

:

<sup>1</sup> د. احمد مطاوع- المرجع السابق- نقلا عن سليمان الطماوي- الاسس العامة للعقود الادارية- دراسة مقارنة- دار الفكر العربي- 1991ص 299 في الهامش

<sup>2</sup> احمد مطاوع- المرجع السابق- نقلا عن سليمان الطماوي- في الهامش- ص 237

<sup>3</sup> د. عبد الفتاح بيومي حجازي \_ عقود البوت (BOT). في القانون المقارن \_ دار الكتب القانونية ودار شتات للنشر والبرمجيات \_ القاهرة \_ 2008 \_ ص 165 .

<sup>4</sup> د. عيد الرؤوف جابر- ضمانات المشروعات الانشائية العامة- منشورات الحلبي الحقوقية- بيروت- طبعة 1-2003-ص 149

<sup>5</sup> د. عبدالرؤوف جابر- المرجع السابق-ص 149

1

:

2

:

.1

.2

.3

.4

.5

.6

3

.7

---

<sup>1</sup> د. عوض الله شيبية الحمد- المرجع السابق-ص 257  
<sup>2</sup> مدلول حشاش الطفيري \_ الاسس القانونية لعقود البوت في ظل القانون الأردني والقانون الكويتي \_ دراسة مقارنة \_ رسالة ماجستير غير منشورة \_ الجامعة الأردنية 2007 \_ عمان \_ ص 99 .  
<sup>3</sup> د. عزيزة الشريف \_ دراسات في نظرية العقد الإداري وتطبيقاتها في الكويت \_ الطبعة الاولى \_ الكويت مطبوعات جامعة الكويت \_ ص 157.

<sup>1</sup> د. مجدي دسوقي - اعداد المحكم الدولي وتطبيقات منصة التحكيم- في القضايا المالية والتجارية وقضايا الإنشاءات -المركز الدولي للاستشارات الادارية والمالية - 2004 - ص 371.

<sup>2</sup> د. مجدي دسوقي - مرجع سابق - ص 372.

( \_\_\_\_\_ )

"

1"

2

3

( \_\_\_\_\_ )

4

5

<sup>1</sup> المادة (699) من القانون المدني المصري و المادة (833) من القانون المدني الاردني و المادة (797) من مشروع القانون المدني الفلسطيني .  
<sup>2</sup> د.محمد سعد خليفه \_ عقد الاستشارة الهندسية \_ دار النهضة العربية \_ القاهرة \_ 2004 \_ ص 30 .  
<sup>3</sup> هاشم علي الشهوان \_ المسؤولية المدنية للمهندس الاستشاري في عقود الانشاءات \_ دار الثقافة \_ عمان \_ 2009 \_ ص 47 .  
<sup>4</sup> عرفت المادة (مادة 428) من مشروع القانون المدني الفلسطيني عقد البيع بأنه البيع : عقد يلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقا ماليا في مقابل ثمن نقدي " وعرفته (418) من القانون المدني المصري عقد البيع بأنه " عقد بيع يلتزم به البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقا ماليا آخر مقابل ثمن نقدي . " وكذلك عرفته المادة (465) بأنه " تمليك مال أو حق مالي لقاء عوض " .  
<sup>5</sup> د.هاشم علي شهوان \_ مرجع سابق \_ ص 47- ص 49 .

(

1

":

"

2

3

:

<sup>1</sup> محمد لبيب شنب \_ شرح احكام عقد المقاولة \_ دار النهضة العربية \_ القاهرة \_ 1962 \_ ص 12 .  
<sup>2</sup> د.محمد لبيب شنب - مرجع سابق- ص 44  
<sup>3</sup> هاشم علي شهوان- مرجع سابق - ص 54-55

1

—:

:

:

:

:

2

---

<sup>1</sup> د. أحمد حسان الغندور - المرجع السابق - ص 160 .  
<sup>2</sup> د . أحمد مطاوع - المرجع السابق - 176 .



1 .

2 .

---

<sup>1</sup> د. أحمد حسان الغندور - المرجع السابق 177 .  
<sup>2</sup> د عوض الله شبينة الحمد - المرجع السابق - ص 271 .

1.

:

:

2

3.

---

<sup>1</sup> د. عرض الله شيبية الحمد - المرجع السابق - ص 277 .  
<sup>2</sup> نقض مدني رقم ( 52 ) الصادر بتاريخ 1967/2/9 - المجعة لسنة 18 - ص 224 - نقلا عن أحمد مطاوع \_ المرجع السابق - ص 190 .  
<sup>3</sup> د. احمد مطاوع - المرجع السابق - ص 190 .

---

<sup>1</sup> وهذا يمكن استنباطه من حكم تحكيم ( NORSOLOR ) الصادر في إطار غرفة التجارة الدولية تحت رقم 2131 بتاريخ 10/26 / 1979 .  
<sup>2</sup> د . احمد حسان الغندور - المرجع السابق - ص 195 .

.

:

( )

.

:

.

:

.

:

.

:

" "

( )

.

:

.( )

:

.( )

:

.( )

:

:

1.

2.

:

:

3.

:

:

4.

:

5.

.( )

:

---

<sup>1</sup> د. محمود الشرقاوي \_ المرجع السابق \_ ص2. و د. محسن شقيق \_ مرجع سابق \_ ص2.  
<sup>2</sup> د. محمود سمير الشرقاوي \_ المرجع السابق \_ ص2.  
<sup>3</sup> د. محمود سمير الشرقاوي \_ مرجع سابق \_ ص2.  
<sup>4</sup> د. محمود سمير الشرقاوي \_ مرجع سابق \_ ص3.  
<sup>5</sup> د. أحمد حسان الغندور \_ مرجع السابق \_ ص109.

1 .

"

"

2.

.3

"

1982 (2790)

"

4.

---

<sup>1</sup>د. أحمد مطاوع \_ مرجع سابق \_ ص 210.

<sup>2</sup>د. أحمد حسان \_ مرجع سابق \_ ص 211.

(p) 298, 1993, GLN Joly edition, Paris, LE contral de construction,<sup>3</sup> GLAVINIS (P)  
<sup>4</sup> Affairecci N 3790, Sentence rendue en 1993, ccinedite.

.( ) :

.<sup>1</sup> ( CONSORTIUM )

:

:

:

:

:

:

:

-1

-2

-3

:

\_1

:

-

:

-

2 .

---

<sup>1</sup>د. محمود سمير الشرقاوي \_ المحاضرة السابقة \_ ص4. و د. عوض الله شبيبة \_ المرجع السابق \_ ص207-229  
p.341، Cit° 0P،<sup>2</sup> GLAVINIS (P)

1.

2.

3.

4.

5.

<sup>1</sup>تعرف شركة المحاصة بأنها : شركة تقوم بين شخصين أو أكثر . وتتميز عن باقي الشركات بأن كيانها القانوني مقتصر على العلاقة بين الشركاء المتعاقدين وهي شركة غير معدة لإطلاع الغير عليها كونها لا تخضع لإجراءات الشهور وقد تأسس للقيام بعمل واحد أو عدة أعمال متفرقة وقد تأسس للقيام بأعمال متكررة ولفترة طويلة، وهي تقوم على الاعتبار الشخصي وبالتالي لا يحق لأي شريك أن يتنازل عن حصته إلا بموافقة باقي الشركاء.

<sup>2</sup>.د. محمود سمير الشرقاوي \_ المحاضرة السابق الإشارة إليها \_ ص5

Cit p342،<sup>3</sup> CIAVINIS(P). Op

<sup>4</sup>.د. محمود سمير الشرقاوي \_ المرجع السابق \_ ص5

<sup>5</sup>.د. أحمد السيد الصاوي \_ ورقة عمل مقدمة في ندوة بعنوان التحكيم في عقود الأشغال والمقاولات 4-7 ديسمبر 2005 \_ في الشارقة \_ دولة الامارات العربية المتحدة \_ ص 16.



1.

.  
:

2.

:  
: \_\_\_\_\_

3.

"  
".

4.

\_\_\_\_\_

( )

)

.(

5.

---

<sup>1</sup>د. محمود سمير الشرقاوي \_ مرجع سابق \_ ص5  
<sup>2</sup>د. محمود سمير الشرقاوي \_ مرجع سابق \_ ص5  
p.34، Cit،<sup>3</sup> GLAVINIS (P)  
p.34، Cit،<sup>4</sup> GLAVINIS (P)  
<sup>5</sup>د. أحمد حسان الغندور \_ المرجع السابق \_ ص221

: (

1.

(2

: \_\_\_\_\_ -

:

: \_\_\_\_\_ -

: \_\_\_\_\_ -

2.

: \_\_\_\_\_ -

3.

: \_\_\_\_\_ -

---

p.34• Cit• 0P•<sup>1</sup> GLAVINIS (P)

5 p.34• Cit• 0P•GLAVINIS (P)

<sup>2</sup> GLAVINIS (P)\_ 0P\_ CIT\_ p.346

<sup>3</sup> GLAVINIS (p)\_ 0P\_ CIT\_ P.346

( )

1.

\_\_\_\_\_ :

2.( )

\_\_\_\_\_ :

3.

" " :

:

\_\_\_\_\_ :

4

5.

---

<sup>1</sup>د. أحمد مطاوع \_ مرجع سابق \_ ص 224

<sup>2</sup> GLAVINIS (P)\_OP\_ Cit \_p347

<sup>3</sup>د. أحمد حسان الغندور \_ مرجع سابق \_ ص 225

<sup>4</sup>د. عصام بسيم \_ الجوانب القانونية للمشروعات الدولية المشتركة في الدول الاخذة في النمو \_ دار النهضة العربية \_ الطبعة الثانية \_ ص 1984

<sup>5</sup>د. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 13

: \_\_\_\_\_

1.

:

"

: \_\_\_\_\_

"

"

"  
2"

3.

":

:

"

":

"  
4"

5.

:

---

P435.ets. Cit. 0P<sup>1</sup> GLAVINIS (P)  
2. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 10-12  
3. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 16  
4. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 16-17  
5. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 17

1 .

)

.

:

"

"

:

:

.

:

2.

---

<sup>1</sup>د. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 22-24  
<sup>2</sup>د. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 25

1.

2

1974

22

(E. G. O. T. H ) ( )

(S.P.O.M.E)

(S.P.P)

%40

( )

:

3.

"

4"

"

<sup>1</sup>د. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص105- ص107

<sup>2</sup>د. مجدي الدسوقي \_ مرجع سابق \_ ص242

<sup>3</sup>د. أحمد حسان الغندور \_ مرجع سابق \_ ص240-241 \_ نقلاً عن د. ابراهيم أحمد ابراهيم \_ التحكيم في هضبة الأهرام \_ محاضرة ألقيت في

مؤتمر العريش حول التحكم في القانون الداخلي والقانون الدوري الذي عقدته كلية الحقوق \_ عين شمس في سبتمبر 1987 \_ ص73- ص74

<sup>4</sup>د. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص164

1.

.

.2

3.

:

:

:

:

:

---

<sup>1</sup>د. عصام بسيم \_ مرجع سابق \_ ص 150  
<sup>2</sup>د. محمود الشرقاوي \_ المحاضرة السابقة \_ الاشارة الى \_ ص 6  
<sup>3</sup>د. محمود الشرقاوي \_ المرجع السابق \_ ص 6

Couches

:

:

:

1

Successives

1.

(102 )

95

2.

.( Punctation )

3.

:

2

27

---

p 58-59 ، Cit: 0P،<sup>1</sup> GLAVINIS (P)  
<sup>2</sup>د. أحمد مطاوع \_ مرجع سابق \_ ص 245  
<sup>3</sup>د. أحمد حسان الغندور \_ مرجع سابق \_ ص 246



1.

**\_3**

2.

**\_4**

3.

4.

:

:

**\_1**

:

\_\_\_\_\_:

:

2/6

1 المهندس داود خلف \_ الترجمة العربية للشروط العامة لعقد الفيدك النموذجية لعام 1999 \_ جمعية المطابع التعاونية \_ عمان \_ 2003  
ص 150.

<sup>2</sup>د احمد.حسان الغندور \_ مرجع سابق \_ ص247

<sup>3</sup>د. أحمد مطاوع \_ مرجع سابق \_ ص249

<sup>4</sup>GLAVINIS (P) Cit° 0P, p.56

: ( )  
 ( ) \_1  
 \_2  
 \_3  
 \_4  
 \_5  
 1. \_6

: \_\_\_\_\_

2.

\_2

:

---

.150 \_ \_ \_  
 p.57-56 et. Cit. 0P<sup>2</sup> GLAVINIS (P)

1.

2.

---

<sup>1</sup>د. عوض الله شيبه الحمد \_ مرجع سابق \_ ص216- ص217  
<sup>2</sup>د. عوض الله شيبه الحمد \_ مرجع سابق \_ ص216- ص217



(FIDIC)

"

67

"

:

:

:

:

:

:  
:

:

:

. (          )

:  
:  
:

:

1.

2.

:

:

3

:

:

)

1981

---

<sup>1</sup>د. محمد الوكيلِي \_ تحكيم البنك الدولي لتسوية خلافات الاستثمار بين دولة وشخص خاص أجنبي \_ أطروحة لنيل الدكتوراه الدولة في القانون جامعة محمد الخامس الرباط 1982\_ص90-91.

<sup>2</sup>اسماعيل أولعبد \_ مقالات الدولة المغربية والتحكيم التجاري \_ بحث في إطار دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون المدني \_ جامعة محمد الخامس \_ الرباط \_ السنة الجامعية 2006\_2007\_ ص 42 \_ نقلاً عن فيلين فوشار وآخرون \_ المبسوط في التحكم التجاري الدولي \_ منشورات لينك \_ 1996\_ص263.

<sup>3</sup> اسماعيل أولعبد \_ المرجع السابق\_ ص13 \_ نقلاً عن فوشار وآخرون \_ مرجع سابق\_ ص269.

\_\_\_\_\_ :  
: 13 .

1."

:  
":

(5) 1993

: .....

2.1994 27

---

1.د. عبد الحميد الأحمدب\_ موسوعة التحكيم\_ التحكيم في البلاد العربية\_ الجزء الأول\_ دار المعارف \_ 1998 \_ ص324  
221 \_ \_ \_ \_ \_ 22

1975 (2521)

:

1"....

1986

(2521)

4381

2.

: 1988 (5103)

.3

14

":

(Flf Aquitaine Iran.NIOC)

1982

4".

:

\_1

\_2

342	_	-	-	_57	-	-	1
58	-	-	-	_58	-	-	2
342	-	-	-	_58	-	-	-3
342	-	-	-	_59	-	-	_4



\_3

\_4

.( .)

:

))

^((

—:

:

" (UNCIRAL)

"

:

: \_\_\_\_\_ —

1".

":

"

2

---

.110	-	-	1
110	-	-	.2

.1

2.

(5) (9) ()

" " :  
3"

.4

" : (7)

"

5.

---

" : 1  
" : 2  
" :  
.2001 (10) 3  
113-112 \_ \_ .4  
125 \_2001\_ \_1 \_ \_ .5

1.

1958

2.

\_\_\_\_\_

3.

4.

17 \_ 1974 \_

\_\_\_\_\_

118 \_ \_ . 1

74 \_ \_ . 2

(5) 4 . 3

" . 4

.1

(5)

2.

:

-:

:

:

-:

:

20

(2)

314

2

71

.1

2

.3

:

1

:

---

.220	-	-	.1
.319	-	-	.2

p.504, Cit. OP<sup>3</sup>GLAVINIS (P)

.1

( )

:

.2

:

2

\_\_\_\_\_

.3

\_\_\_\_\_

---

p 506. Cit. OP. GLAVINIS (P) <sup>1</sup>

p 508. Cit. OP. GLAVINIS (P) <sup>2</sup>

p.506. Cit. OP. <sup>3</sup>GLAVINIS (P)

.1

\_3

\_\_\_\_\_

.1

.2

.2

.3

\_\_\_\_\_

---

506.4p. Cit. 0P.1GLAVINIS (P)

.327 - - .<sup>2</sup>

.328 - - .<sup>3</sup>



.1

:

2

.3

4648

.1984 26

					.329	-	-	. <sup>1</sup>
-	.	-329	-1990	-	-	-	-	. <sup>2</sup>
				- 1				
					.227	-226	-	. <sup>3</sup>


.1

.2

.3

---

<sup>1</sup> .241 -240 - - .  
514. et p.503, Cit. OP.2GLAVINIS (P)  
3. أحمد مطاوع - مرجع سابق - ص338.



\_\_\_\_\_ :

:

\_\_\_\_\_ -

\_1

1.

\_2

2.

(3/4 )

3.

_____		
407	-	1
.203	-	2
		3

1.

2.

\_3

3.

\_4

4.

\_5

5.

				.43 -41 - -	1
					2
				40 -39 - -	3
.34 -	-	-	-	19/4	4
	.43 -	-	-	9	5

1

:

-

: \_1

2

(1/8)

(28)

3

(3/8)

(14)

(5)

\_\_\_\_\_

1

.50 -49 - .409 - - -  
2  
3

(21)

1 .

: 2

2 .

3 .

4

4

5 .

6 .

	.50	-	-	1
	.410	-	-	2
.25	(1/4)	-	-	3
" :			(6/6)	4
" :			(15/4)	5
			(8/4)	6

\_5

1 .

:

\_1

2 .

\_2

3 .

4 .

( ) (13\1) 1

.15 - -  
(4\7) 2

.42	-	-	-	-	3
		(18\4)	-23	-	
		(8\4)	-29	-	4



. :

-:

:

1 .

)

2 .

---

-	-	-	1
88	-	-	2

1.

2.

3

1985

.1978

96

8

9

---

88 \_ \_ . 1

p.68 et69s OP. cit GIAVINIS(P) 2

3

( )

70

1985

244

1

2

1985 20

248 - 242 -

90 - 89 -

1

2

1.

2.

3.

4.

268 - 260 - -

---

1

92 - - 2

3 د. محمد ألييب شنب \_ مرجع سابق \_ ص 94

153 - 148 - - 4

\_\_\_\_\_ :

: (1

: -

1.

28

2.

3.

4.

374 - 360 - -

---

429	-	-	. 1
25	-	-	2
25	-	-	3
	-	-	. 4

. :

. 90  
. 1

. 2

. :

%20\_10

. 3

. :

. 4 . % 20\_10

:

. 5

. 90

---

		374	_	_	. 1
1972	117	71\47			2
		363	_	_	
		364	_	_	. 3
		364	_	_	. 4
		432	_	_	. 5



(2

:

1.

3

2

:

\_1

\_2

4

(( ))

---

450 \_ \_ . 1

1978 71 حيث نصت على وجوب وجود

2\25 2

تأمين في عقد الإنشاءات.

3 عقد الفيدك ( الشرط (1\18)) من الكتاب الاحمر الطبعة الرابعة.

4 د. عبد الرؤوف جابر \_ مرجع سابق \_ ص452 \_ ونص على ذلك المادة "3\18" \_ و عقد الفيدك \_ المهندس داوود خلف \_ مرجع سابق \_ ص99

1

2

1

19

:

\_1

\_2

\_3

\_4

:

(1

(2

(3

:

(1

—:

\_\_\_\_\_

1 . \_ \_ 456

2 داوود خلف \_ مرجع سابق \_ ص 103

1

) ( )

1981

(

(

2

(

(2

447 - 446 - -

(112)

(38)

1.

2

:

:

:

:

:

—:

(1)

---

<sup>1</sup> د. محمد لبيب شنب \_ مرجع سابق \_ ص 150  
<sup>2</sup> د. محمد لبيب شنب - مرجع سابق - ص 156

1 .

.

-

2 .

3 .

.

-

4 .

(2

5 .

د. محمد لبيب شنب - مرجع سابق - ص 157.

.209- - - -

.475 - - . 3

.478 - - . 4

478 - - . 5

\_\_\_\_\_ :

.

1.

2.

:

(113)

	<hr/>				
- 20	-	-			1
.480	-	-			2

.(FIDC)

1.

67

---

(67)

1



67 .

1 .

2 .

( )

3 .

	560	_557	_	_	.	1
-	-			-	.	2
	376	-373	_2004_	_		
		.378	_	_	.	3

90

67

100

1.

:

67

( )

67

1999

1999

2.

20

28

3.

42

( )  
 .299 291 \_ \_  
 .251 \_ 2001 \_  
 ( 1\20)  
 321 - 419 \_ 2000 \_

---

1  
 2  
 3

1.

(20)

3

42

2.

84

(14 /20 )

(4\20)

84

28

28

(4\20)

3.

28

(5\20)

109	_ 2003_	-	-	(2\20)	1
110	_ 2003_	-	-	(3\20)	2
112	- 111	-	-	( 4\20)	3

(6\20)

(4\20)

(5 4)

(6\20)

1.

20

67

:

.

:

:

.

:

.

:

423 - 421 -

-

.

(6 /20)

1

.

:

:

:

(2)

(4 )

"

200

(3)

"

.

:

.1

1.

.2

.2

.3

2001 ( 31)  
2001

(9) 2000 ( 3)  
(9) 2000 (3)

---

(3) <sup>1</sup>  
(4) <sup>2</sup>

1 .

2 .

3 .

4 .

(6\20)

2001 31

2001 31 2000 3  
(36)  
(21)

(14)

(19)

(20 )

1

2

3

4

1 .

2 .

3

4 .

(22)

(18)

5 .

6 .

(43)

(45)	.2000	( 3)	(1/38)	1
	.2 000	(3)	( 23)	2
		( 28)	(21)	3
	.120			4

<sup>5</sup> المادة ( 19 ) من قانون التحكيم الفلسطيني.

<sup>6</sup> المواد من (28\_31) من قانون التحكيم الفلسطيني.



.

:

"

"

1

2

-

-

---

.179 - - .<sup>1</sup>  
 .<sup>2</sup>  
 417 - 1986 - -

"lexmercatoria"

.1

.2

3.

"

(5)

(2)

"

(6)

"

4"

.1

					<hr/>			
					.180	-	-	.1
			.122	-	-	-	-	.2
					.122	-	-	.3
.53	-	1981	-	-	-	-	-	.4
					(tronccommun)			.1

1

.2

(11)

(4)

"

-2

-1 :

-3

"

:

2000 3

(47)

(1)

( )

1927

<sup>1</sup>

"

"

"

(2)

"

"

"

"

(11)

<sup>2</sup>

"

1.

2.

"

(1476)

3

"

\_\_\_\_\_ :

:

.1923\9\24

\_1

1923\9\24

53

.1994\27

(41)

1

"

":

(55)

2

":

1957\_

14

93

3

.229 \_ 1960\_ 1956

\_ 255

"....

1.  
:1927\9\26 \_2

2. 34 1927\9\26  
1961\4\21 \_3

1961\4\21  
(29)

:

(

(

:

.1

.2

.3

- - 2\_5 7\_4

---

105 - .105 - . 1  
- - . 2

.4

.1

:1983\4\6

\_4

1952\9\14

1987\4\14

28)

:

(37)

( 30

2"

(37)

1958\ 6\ 10

\_5

1958\ 6\ 10

1923

1927

(28)

1958

\_ 1983\4\6

106

\_

\_

.1

2

1.

2.

" :

"

299

---

1

2

:

\_1

\_2

\_3

1958

1.

:

1958

"

"

.109

-

-

1



2000 (3)

(47)

(3)

2000

: -

.2001

: -

(50)

:

(1

(2

:

(45)

-

:

-

(

:

(48)

":

:

1-

2-

"

1

---

<sup>1</sup> د فوزي سامي - المرجع السابق - ص 380

:

:

—

—

—

—

—

.(

.1999

(20)

”:

1 ”.

---

<sup>1</sup> سورة البقرة الآية 286

			:	
		-:	-	
	.1948	(131 )	-1	
	.1966	(12)	-2	
	.1976	(43 )	-3	
	1982	(9)	-4	
	1985	( )	-5	
		.1993	-6	
		.1994	(27 )	-7
	1991	(35)	-8	
			17	
			.1997	
	.1997	(25)	1995 5	-9
		.1999	(17)	-10
		1999	(6)	_11
		.2000	(3)	_12
		.2001	(31 )	_13
	. 1403/7/12	46/		_6
		.		_11
		.		_12
			:	_____
		1958		_1
				.
	.1923\9\24			_2
	.1927\9\26			_3
	1961\4\21			_4
	.1983\4\6			_5

-	-	-	-	-	-	.1
					2000 _	
	1981	-	-	-	-	.2
	.1990 - 7	-	-	-	-	.3
.	-	-	-	-	-	.4
-	-	-	-	-	-	.5
					.2007 -	-
- 4	_	-	-	-	-	.6
					.2001	
.	.1974 _	-	-	-	-	.7
-	-	-	-	-	-	.8
					.1984 -	-
-	-	-	-	-	-	.9
					-1991 -	
-	-	-	-	-	-	.10
					2010 -11	-
.	.1981 _ 2	-	-	-	-	.11
.	.2010_	-	-	-	-	.12
-	1389 -	-	-	-	-	.13
					.1978	
					-	.14
					2009 _	-
-		(.BOT)	-	-	-	.15
		.2008 _	-	-	-	

	-			-		.	.16
				2003-1	-	-	
-1	-				-	.	.17
				.1990	_	-	
	-	-			-	.	.18
						_ 1998 _	
	-				-	.	.19
				.2002	-	-	
					-	.	.20
						_ 2 _	
				.1986	_	-	
1990	_ 1 _				-	.	.21
						_	.22
				.1984	_	-	
-					-	.	.23
				.2004	-	-	
					-	.	.24
				1992	-	-	
- 3	-				-	-	.25
						.2007	
	.1980	_	-		-	-	.26
		-			-	.	.27
	.2004	_			-		
2004	_	-			-	.	.28
1962	_	-			-	.	.29



					.30
					_ 1999
					.31
					.1986
					.32
					.33
					.2001 _ (
					.34
					.1998 - 1 -
					.35
					-2002
					.36
					2008 _ 1 -
					.37
					-2009 -
					.38
					-1995 -

### ثالثا: المراجع والمؤلفات الأجنبية

GLAVINIS (P) LE contral de construction Paris GLN Joly edition 1993 (p)  
298

ccinedit Sentence rendue en 1993 Affairecci N 3790 .39

### رابعا : الرسائل

.1

20006

- - - . .2  
 .1998 - -  
 - - . .3  
 - ( )  
 -1992 -  
 - - .4  
 - - -  
 - - .2007  
 - - . .5  
 .1982 - -  
 - - . .6  
 .2000 \_ -  
 : \_\_\_\_\_ :  
 - - - . .1  
 1965 21 -  
 - - . .2  
 - \_ 2005 7-4  
 - - . .3  
 .1992 \_1990- -  
 - - . .4  
 - \_ 2\_5 7\_4  
 - - - . .5  
 .1990 -

-	-	-	.6
- 1973 -			
		.1974	
-	-	-	.7
		.2003	-(12)
	-	-	.8
.1976 -	-	-	